

منشور رقم (3 / 2011): الإطلاق لمشروع التسويات الآنية الإجمالية "سراج"

التاريخ : 23 ذو الحجة 1432هـ

الموافق: 20 نوفمبر 2011م

النمرة / ب س / إ ع ت ج م / 33/

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (3 / 2011)

معنون لكافة المصارف العاملة

الموضوع / الإطلاق لمشروع التسويات الآنية الإجمالية "سراج"

في إطار إستراتيجية بنك السودان المركزي ورؤيته في ترقية الجهاز المصرفي والقطاع المالي من خلال خطط تطوير التقنية المصرفية وإصلاح وتطوير نظم الدفع ، ومن أجل استكمال البنى التحتية لنظام المدفوعات القومي نحو المستويات القياسية ومطلوبات الأنظمة المالية والمؤسسات الدولية ، وتتويجا للجهود المبذولة في هذا المجال خلال الأعوام السابقة بهذا يعلن بنك السودان المركزي عن إطلاق وتطبيق نظام التسويات الآنية الإجمالية القومي " سراج " SRAG والذي يعتمد آلية التسوية الإجمالية الفورية (RTGS) "Real Time Gross Settlement" وتتم التسوية في هذا النظام على مستوى المعاملة " Transaction " بصورة فورية ونهائية " Irrevocable" ، خلافاً لما هو عليه في آلية التسوية بالصافي "Net Settlement" التي تتم فيها التسوية بصافي المعاملات وفي نهاية الجلسة. يهدف هذا النظام إلى تقليل مخاطر التحصيل ومخاطر السيولة وإلى تمكين المصارف والمؤسسات المالية المشاركة في النظام من استخدام وإدارة سيولتها بصورة فعالة وبكفاءة ، بالإضافة إلى زيادة الموثوقية في نظم الدفع القومية.

واستناداً على المادة (42) من قانون بنك السودان المركزي لسنة 2002م معدلاً حتى 2006، مقروءة مع المادة (13) الفقرة (هـ) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م، عليه تقرر إصدار ما يلي من ضوابط وتوجيهات وعلى جميع المصارف والمؤسسات المالية المعنية الالتزام بها:

1. على كل مصرف اعتماد الوثائق المذكورة أدناه والتوقيع عليها وإعادتها إلى بنك السودان المركزي و الالتزام بها عند تشغيل النظام:

○ الوثيقة رقم (1) اتفاقية التسوية. (Settlement Agreement)

○ الوثيقة رقم (2) اتفاقية آلية إدارة السيولة (Liquidity Optimizing Mechanism Agreement).

○ الوثيقة رقم (3) استمارة طلب الدخول. (Admission Form)

- الوثيقة رقم (4) استثمارة تفويض. (Attorney Form)
- الوثيقة رقم (5) استثمارة مستخدم جديد. (User Form)
- 2. على كل مصرف الالتزام بكل ما يرد بالوثائق التالية:
 - الوثيقة رقم (6) ضوابط عمل نظام سراج (SRAG Business Operating Rules).
 - الوثيقة رقم (7) إجراءات عمل نظام سراج (SRAG Business Operating Procedures).
 - الوثيقة رقم (8) سياسات السيولة. (Liquidity Policy)
- 3. يبدأ العمل في نظام "سراج" عند الساعة الثامنة و الربع صباحا و ينتهي عند الساعة الثالثة و النصف عصرا.
- 4. على المصارف قبل المشاركة في النظام تقديم شهادات " شهامة/ صرح/ شهاب / شامة " محجوزة لصالح لبنك السودان المركزي طرف شركة السودان للخدمات المالية بغرض ضمان تغطية حسابها الجاري.
- 5. لن يسمح بنك السودان المركزي بانكشاف حسابات المصارف.
- 6. يجب على كل مصرف تسمية ثلاثة موظفين (مُدخِل أساسي، مُدقق أول، مُدقق ثاني) و تخويلهم كتابيا بالصلاحيات اللازمة لأداء الوظائف المذكورة. وعلى المصرف عدم نقل هؤلاء الموظفين على أن يتم إخطار بنك السودان المركزي عند استبدالهم بآخرين بذات الكفاءة و المواصفات و الدرجة الوظيفية و بعد التدريب الكافي لهم.
- 7. على كل مصرف مراجعة حسابه الجاري بالعملة المحلية طرف بنك السودان المركزي والتأكد من تغطيته واعتماد رصيد إغلاق يوم الخميس الموافق 24 نوفمبر 2011م قبل يوم الإطلاق كتابيا، وذلك ليتم اعتماده رسيداً افتتاحياً في نظام سراج.
- 8. اعتباراً من يوم 27 نوفمبر 2011م سيكون التعامل مع الحساب الجاري للمصرف بالعملة المحلية طرف بنك السودان المركزي عبر نظام "سراج" فقط. ولا يشمل ذلك معاملات حسابات المصرف الأخرى لدى بنك السودان المركزي.
- 9. عند تنفيذ المصرف لمعاملة على نظام سراج لابد من تنفيذها على النظام المصرفي للبنك (Core Banking System) مباشرة والعكس، وذلك تسهيلاً لعمليات التسوية وضبط حسابات النظام مع الحسابات المقابلة لها في الأنظمة المصرفية.
- 10. اعتباراً من يوم 27 نوفمبر 2011م لن يتم التعامل من قبل بنك السودان المركزي مع المعاملات فيما بين المصارف على حساباتها الجارية بالعملة المحلية الواردة عن طريق رسائل ال "Swift" أو غيرها.

11. معاملات محول القيود القومي سيكون وقت التوقف (cut off) لإعداد التسوية الخاصة بها عند الساعة الثانية عشرة ظهراً وعلى المصارف العمل على توفير السيولة اللازمة أثناء اليوم لتسويتها عبر نظام سراج في الوقت المذكور.

12. اعتباراً من يوم 27 نوفمبر 2011م ستكون للمقاصة الإلكترونية جلسة واحدة خلال اليوم تبدأ عند الساعة الثامنة والنصف صباحاً وتنتهي عند الساعة الثانية والنصف ظهراً (cut off) على أن تكون الفترة من الساعة الثامنة والنصف صباحاً وحتى الساعة الواحدة ظهراً للإرسال ، والفترة من الساعة الواحدة ظهراً وحتى الساعة الثانية والنصف ظهراً للردود . وعلى المصارف توفير السيولة اللازمة لتسوية نتيجة المقاصة الإلكترونية عبر نظام سراج في وقت التوقف. (cut off)

13. اعتباراً من يوم 27 نوفمبر 2011م لا يسمح في المقاصة الإلكترونية بتحصيل الشيكات المصرفية المصدرة لصالح مصارف أخرى (المسحوب عليه مصرف / المستفيد مصرف).

14. ستحدد لاحقاً السقوف المالية سواء للشيكات عبر نظام المقاصة الإلكترونية أو المعاملات عبر نظام سراج.

15. على المصرف عند تعرضه لطارئ أو مشكلة في النظام ،الاتصال بقسم الدعم و المساندة الخاص بنظام "سراج" ببنك السودان المركزي لحل المشكلة وفقاً لما هو مذكور في مستند إجراءات عمل نظام سراج.

16. تعتبر الفقرة خامسا البند (3 و4) من المنشور رقم (2006/3) الخاص بتطبيق نظام المقاصة الإلكترونية ملغية.

17. على كل مصرف تحديد بريد إلكتروني رسمي ورقم هاتف رسمي في أو قبل يوم 20 نوفمبر 2011م ليتم من خلالهما تبادل المكاتبات والاتصالات مع قسم الدعم و المساندة للنظام لدى بنك السودان المركزي.

يسري هذا المنشور اعتباراً من تاريخ صدوره

ع/ بنك السودان المركزي

الفتاح النور الحسن

فاطمة أحمد محمد بشير

إدارة الشؤون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

صورة إلى وكلاء التسوية المعتمدون:

• شركة الخدمات المصرفية الإلكترونية

- شركة السودان للخدمات المالية
- سوق الخرطوم للأوراق المالية